

أصول الشاشي

المنكوحه ملك الزوج ولم يزل عن ملكه بعقها فدعت الضرورة إلى القول بازدياد الملك بعقها حتى يثبت له الملك في الزيادة ويكون ذلك سببا لثبوت الخيار لها وازدياد ملك البضع بعقها معنى مسألة اعتبار الطلاق بالنساء فيدار حكم مالكية الثلاث على عتق الزوجة دون عتق الزوج كما هو مذهب الشافعي رح